

اقتراح قانون مُعجّل مُكرّر

يرمى الى وقف سائر الأعمال والأشغال العائدة لسد وبحيرة بسري ومُلحقاتهما

مادة وحيدة :

أولاً: تتوقّف فور نفاذ هذا القانون جميع الأعمال والأشغال العائدة لمشروع إنشاء سدّ وبحيرة بسري وطريق تمرير خطوط الجرّ نحو بركة أنان، في بعض قرى وبلدات قضاء الشوف – محافظة جبل لبنان وجزين - محافظة لبنان الجنوبي، ويُعلّق حكماً العمل بالمرسوم رقم 2066 تاريخ 2015/5/27 القاضي باعتبار هذه الأشغال من المنافع العامّة وبسائر النصوص التشريعية والتنظيمية التي تُجيز القيام بهذه الأعمال أو الاستمرار فيها، ولما لِكِي العقارات المُستملكة لأجل هذا المشروع أو لخلفهم العام حق استردادها خلال مهلة سنة من تاريخ العمل بهذا القانون شرط أن يتقدّموا ضمن هذه المهلة بطلب خطي إلى الإدارة المُستملكة بهذا الشأن مع كامل تعويض الاستملاك المدفوع لهم، أما إذا انقضت هذه المهلة دون تقديم طلب الاسترداد حسب الأصول فيحقّ للإدارة أن تُقيّد العقار ملكاً خاصاً لها، وإذا كان العقار مملوكاً بالشيوع من عدّة مالكيّن حقّ لكلّ منهم استرداد الحصة الشائعة التي تعود له، ويُناط بلجان الاستملاك المختصة أمر النظر في أي خلاف أو نزاع ناشئ عن تطبيق أحكام القانون.

ثانياً: يُعمَل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

النائبة بولا يعقوبيان

بيروت في 2019/11/18

الأسباب الموجبة

لما كانت الأضرار الناجمة عن مشروع إنشاء سدّ وبحيرة بسري وملحقاتهما، بدءاً من الخطر الزلزالي وصولاً إلى تدمير مرج بسري وثروته الحرجية والبيئية وأثاره، تفوق بكثير المنافع المزعومة لهذا المشروع الذي يُعدّ فاقداً لأي مُبرّر يوجب الإصرار عليه أو الاستمرار فيه، وذلك وفق ما هو ثابت بواقع الحال وبما خلّصت إليه جميع الدراسات العلميّة المُحايدة.

ولما كان هذا المشروع يُمثّل مجزرة بيئية بكل ما للكلمة من معنى وميداناً رحباً للفساد وهدر الأموال العامة هذا فضلاً عن المخالفات القانونيّة التي تشوب أعماله وأشغاله، إضافة إلى مخالفته لإرادة أغلب اللبنانيين لا سيّما من أبناء المنطقة بينما يقتضي أن تكون الكلمة الفصل دائماً للشعب مصدر السلطات.

ولما كان يتوجّب على السلطة الاشتراعيّة أن تُمارس مسؤوليّاتها في هذا المجال وتضع حداً لهذا الواقع المرير في أسرع وقت ممكن.

ولما كنا لأجل ذلك قد أعددنا اقتراح القانون المُعجّل المُكرّر المُرفق.

لذلك

أتقدّم من المجلس النيابي الكريم باقتراح القانون المُعجّل المُكرّر المُرفق على أمل مناقشته وإقراره.

النائبة بولا يعقوبيان

بيروت في 2019/11/18

جانب دولة رئيس مجلس النواب الموقر

مذكرة عملاً بأحكام المادة 110 من النظام الداخلي لمجلس النواب

(تبرير صفة الاستعجال المكرر)

لما كانت الأعمال في مشروع سدّ وبحيرة بسري وملحقاتهما تجري بصورة فائقة السرعة مُخلفةً أضراراً هائلةً وفادحةً لا تُعوّضُ لا سيّما على مرج بسري وثروته الحرجية والبيئية وآثاره، مما يقتضي معه التدخّل فوراً وبأقصى سرعة مُمكنة بغية وضع حد لهذا الوضع المُذري وإنقاذ كل ما يُمكن إنقاذه.

لذلك

جننا بمذكرتنا هذه طالبين من دولتكم طرح اقتراح القانون المُعجل المُكرّر المُرفق على مجلس النواب في أول جلسة يعقدها، راجين من المجلس الكريم إقراره وفق المواد 109 و110 و112 من النظام الداخلي.

النائبة بولا يعقوبيان

بيروت في 2019/11/18